

كل واحد من الورثة من ذلك المبلغ على قياس ما ذكر في تعيين
 اقتضاء الورثة من الشيء فقال سهام ورثة الميت الاول
 من الشيء مسئلة يعرف في المصروب اعني في الشيء الثاني
 على تقدير المايمة او فوفقه على تقدير الموافقة فيكون الاصل
 من ضرب سهم كل وارث منهم في حال المصروب نصيبه من المبلغ
 للكلور كما تفرغ فيه في مثال التوافق والتباين والسبب فيه
 ان الشيء اتم ووفقه جهنا بمنزلة المصروب في اصل المسئلة ثم
 وسهام الورثة الميت الثاني من الشيء مسئلة يعرف في كلها
 بقى ما في يد على تقدير المايمة او فوفقه على تقدير الموافقة
 فيكون الاصل من ضرب سهم كل وارث منهم فيما ذكر نصيبه من ذلك
 المبلغ كما يثبت عليه في الفصل السابق وذلك لا يتحقق
 ورثة الميت الثاني انا هو فطما في يد فصار سهم كل واحد منهم مخروبة
 فيه وان مات ثالث من الورثة قبل القسمة فاجعل المبلغ اى
 المبلغ الذي سح منه المسئلة الاولى والثانية مقام الشيء الثلث
 الاولى واجعل المسئلة الثالثة المتعلقة بالميت الثالث مقام
 المسئلة الثانية في العمل ان الميت الاول والثاني صارا هيتا
 واصل ايمير الميت الثالث ميتا ثانيا ثم اعل في الراحة
 والخامسة وما فوجها اركت وركت بان جعل الثلث والاربع
 واحدا والرابع والامس ثانيا وعلم ان كل مرتبة اعلم ان الملقى
 لا تتركه اصل الحاج الاستقامة والموافقة والمباينة بين الميت
 الثاني وتعيينه وضع المسئلة ذات بطون الميراث ليعمل البطن

هذا هو الميراث
 في الميراث
 في الميراث
 في الميراث

الثاني

الثاني في تعيين الا استقامة والبطن الثالث في تعيين الموافقة والبطن
 الرابع في تعيين المايمة وذلك لما عرفت ان الشيء الميت الاول
 والثاني صارا ثانيا واحدا فصارا بمنزلة ميت واحد وصار
 الميت الثالث ثانيا وعلى هذا الفيل حال الرابع والامس ومسا
 بعدهما وينبغي ان يعمل ان عدد المناسخة متصور وجهين بات
 يموت ورثة ميت معا فبما كما فصلناه سابقا او بان يموت
 وارث ثم وارث على الوارث وقسم العول في الصورين واحدا بلا
 تفاوت **باب ذوى الارحام** اذ احاطت القران بالتوريث
 جهتها كما لم تكن حاجته اليه في باب العصبات والدم في الاصل مبيت
 الولد وعاقبة في البطن ثم تمت القرابة والولادة من جهة الاولاد
 رجحا كذا في العرف ومناه في الاصطلاح فذكر كبرها سابقا كانت
 اكثر العقاب في التعريف في القامة للهر والمهر المحملين منهم
 وقد قضى الهن الامام علاء الدين العرفي اتفاق الفقهاء
 الراشدون على توريثهم ومنهم ابن مسعود ومعاوية بن جبل وابو
 الدرداء والوجيعة بن الحجاج وابن عباس رضي الله عنهما والرواية
 عنه ومن التابعين علقمة والاسود والزهري وشريح والحسن
 وابن سيرين وعطاء ومجاهد وطاؤوس وعبيد بن سليمان
 ومسروق وجابر بن زيد رضي الله عنهم فثبت ذوى الارحام
 وبه اهل اعصابنا رض ابو حنيفة وانوس ومحمد بن زفر بن عيسى
 ابن ابي ومن تابعهم ووافقهم ابن ابي ليلى وقال زيد بن ثابت
 وابن عباس رضي الله عنهما في رواية شاذة وسعد بن المسيب بن عبد بن

مطلوب
 على ما في
 الميراث